ان يكون المستثنى مقدما على المستثنى منه نحو قولهم ما لا الا احمد شيعة
وما ال الا شعب الحق شعبه فال احمد مستثنى مقدم على المستثنى منه وهو
شيعة وكذلك شعب الحق مستثنى مقدم على المستثنى منه وهو شعبه
وانما وجب النصب اذا كان مقدما على المستثنى منه لانه لم يصح ان يكون بدلا
ولا صفة لامتناع تقدم البدل على المبدل منه وتقديم الصفة على الموصوف
والثالث من المواضع التي يجب النصب المستثنى بان يكون المستثنى منقطعا
عند الاكثرين نحو ما جاءني القوم الا حمارا وانما وجب نصبه حينئذ لانه امتنع البدل
لامتناع كونه احد الابدال الاربعة واما امتناع الثلثة الاول فظاهر وامتناع
بدل الغلط فلصدوره عن قصد وارادة وعدم كون بدل الغلط كذلك
ولامتناع كونه صفة لعدم الفائدة في الصفة هنا ولانه لا يجوز الصفة الا
اذا تعذر الاستثناء ولم يتعذر وانما قالوا في الاكثر لجواز البدل عند بعضهم كقول
الشاعر وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس فالبعافير والعيس
مستثنى منقطع بعد الا مع رفعه بالبدل والجواب عنه الاولين ان المراد
بالانيس ما يونس ويلازم المكان فهو اعم من الانسان واليعافير
والعيس بدل من الانيس بدل البعض من الكل والرابع من المواضع التي
يجب النصب المستثنى فيها ان يكون بعد خلا وعدا عند الاكثرين كقولك
جاءني القوم عدا زيدا وخلا زيدا الى عدا البعض زيدا وخلا البعض زيدا
وانما وجب النصب لانه مفعول به ويجب نصب المفعول به والخامس
من المواضع التي وجب نصب المستثنى ان يكون المستثنى بعد ما خلا
وما عدا وليس ولا يكون وانما وجب النصب بعد ما خلا وما عدا
لان ما مصدرية لا يدخل الا على الفعل فوجب ان يكون خلا وعدا
بعد ما فعلين وفاعلها مضمر والمستثنى بعدها مفعول به فوجب نصبه
قولنا جاءني القوم ما خلا زيدا وما عدا زيدا الى جاءني القوم خلا بعضهم



بعضهم زيدا فهو مصدر في موضع الحال وانما وجب نصب المستثنى بعد
ليس ولا يكون لانهما فعلان ناقصان اسمها مضمر فيهما والمستثنى
بعدهما خبرهما ويجب النصب خبرهما نحو جاءني القوم ليس زيدا ولا يكون
زيدا الى ليس بعضهم زيدا ولا يكون بعضهم زيدا والثاني ان يكون المستثنى
جائز النصب ومختار البدل عن المستثنى منه فيما بعد الا في كلام غير موجب
بشرط ان يكون المستثنى منه مذكورا نحو ما جاءني القوم الا زيد وزيد برفعه
ونصبه فالرفع على البدل والنصب على الاستثناء ويعرب المستثنى على حسب
مقتضى العامل اذا كان المستثنى منه غير مذكور وانما يجوز عدم ذكر المستثنى منه
في كلام غير موجب لصحة المعنى ولم يجز في الموجب لعدم صحة المعنى نحو ما جاءني
الا زيد فان اقتضى العامل الفاعل يرفع ما بعد الا بان يكون فاعلا له
نحو ما جاءني الا زيد وان اقتضى العامل المفعول به ينصب لكونه
مفعولا به نحو ما ضربت الا زيدا واذا تعذر المستثنى من لفظ المستثنى
منه حيث جاز الابدال تعين البدل موضع المستثنى منه نحو ما جاءني
من احد الا زيد فانه يجوز نصب زيد على الاستثناء ويجوز رفعه على
البدل من موضع احد لكن لا من لفظ احد لانه لو ابدل من لفظ احد
لكان من مقدر بعد الا فيه لان البدل بتكرير العامل فيكون تقدير
جاءني من زيد فيلزم زيادة من الاستغراقية في الاثبات وما يجر جائز
عند سيبويه والثالث مخفوض بغير وسوى وسواء وبعدا حاشا
في الاقل واعراب غير كاعراب المستثنى بالا على التفصيل كان المستثنى
بالا غير الصفة اذا كان في كلام موجب لم يجز الا النصب فكذا
غير واعلم ان اصل غير ان يكون صفة لجواز وقوعه صفة في جميع
مواضعه مع كونه للاستثناء وعدم جواز الاستثناء في بعض
مواضعه واصل الا ان يكون للاستثناء لا للصفة لكونها حرفا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)